

**FCTC**

اتفاقية منظمة الصحة العالمية الإطارية
بشأن مكافحة التبغ

مؤتمر الأطراف في اتفاقية منظمة الصحة العالمية الإطارية بشأن مكافحة التبغ

FCTC/COP/5/20

8 آب/ أغسطس 2012

الدورة الخامسة

سول، جمهورية كوريا، 12-17 تشرين الثاني/ نوفمبر 2012

البند 8-2 من جدول الأعمال المؤقت

تقرير الأداء المبدئي الخاص بخطة العمل والميزانية 2012-2013

تقرير أمانة الاتفاقية

1- طلب مؤتمر الأطراف في دورته الرابعة (بونتا دل إيست، أوروغواي، 15-20 تشرين الثاني/ نوفمبر 2010)¹ تقريراً مبدئياً عن تنفيذ خطة العمل والميزانية 2012-2013. وهذا التقرير تم إعداده طبقاً للقرار. ويتناول الشهور الستة الأولى من تنفيذ خطة العمل والميزانية.

2- ويتبع التقرير هيكل خطة العمل والميزانية للفترة المالية 2012-2013، وللتين اعتمدهما مؤتمر الأطراف في القرار FCTC/COP4(20). وتم تقييم التقدم المحرز في المهام وفقاً لثلاث فئات هي: "مهمة منجزة" و"مهمة قيد الإنجاز" و"مهمة تقتضي إجراءات للتغلب على المخاطر"، وذلك حسب نموذج تقارير الأداء المبدئية السابقة التي قُدمت إلى مؤتمر الأطراف.

مؤتمر الأطراف

المهام التي يتعين إنجازها

إعداد وعقد الدورة الخامسة لمؤتمر الأطراف

3- هذه المهمة قيد الإنجاز: أبرمت أمانة الاتفاقية اتفاق استضافة الدورة مع حكومة كوريا في أيار/ مايو 2011، حسبما كان مخططاً. وتم استعراض موعد ومكان الدورة بالاشتراك مع الحكومة المضيفة، ثم اعتمدهما هيئة مكتب مؤتمر الأطراف. وعُقدت اجتماعات وكذلك مؤتمرات عن بُعد للمتابعة مع ممثلي البلد المضيف، وأوفدت بعثة تحضيرية إلى سول نفذها فريق من الأمانة في أيار/ مايو 2012.

4- وأرسلت مذكرات شفوية إلى الأطراف والمراقبين في أواخر حزيران/ يونيو/ أوائل تموز/ يوليو 2012، تدعوهم إلى ترشيح ممثلين، بالإضافة إلى جدول الأعمال المؤقت، وكان قد تم إعداد هذه المذكرات وجدول الأعمال بالتشاور من هيئة المكتب. وتجري الأعمال التحضيرية الأخرى حسبما كان مخططاً، بما في ذلك إعداد الوثائق الرسمية.

دعم عمل هيئة مكتب مؤتمر الأطراف

5- هذه المهمة قيد الإنجاز: تم تقديم الدعم لعمل هيئة المكتب التي انتخبها الدورة الرابعة لمؤتمر الأطراف حسبما كان مخططاً. واجتمعت هيئة المكتب في نيسان/ أبريل 2012 عقب اجتماعين سابقين عُقد في عام 2011. واستعرضت هيئة المكتب الإرشادات وقدمتها إلى الأمانة بشأن عدد من المسائل، مثل تنفيذ خطة العمل والميزانية، والتطورات الإقليمية والعالمية في مجال تنفيذ الاتفاقية، والتقارير التي طلب مؤتمر الأطراف تقديمها إلى دورته الخامسة. وسيستمر، كما هو مخطط، تقديم الدعم لهيئة المكتب، قبل وأثناء الدورة الخامسة لمؤتمر الأطراف، وكذلك العمل المتوقع في عام 2013.

البروتوكول والمبادئ التوجيهية والصكوك الممكنة لتنفيذ الاتفاقية

المهام التي يتعين إنجازها

الدورة الخامسة لهيئة التفاوض الحكومية الدولية المعنية بوضع بروتوكول بشأن الاتجار غير المشروع بمنتجات التبغ، وإحالة مسودة البروتوكول إلى الدورة الخامسة لمؤتمر الأطراف

6- هذه المهمة منجزة: تكفلت الأمانة باتخاذ الترتيبات التنظيمية والتقنية والميزانية اللازمة لعقد الدورة الخامسة لهيئة التفاوض الحكومية الدولية، والتي عُقدت في 29 آذار/ مارس إلى 4 نيسان/ أبريل 2012 في جنيف، بما في ذلك الأعمال التمهيدية للدورة التي اضطلع بها الفريق العامل غير الرسمي المعني بوضع مسودة البروتوكول، وإعداد التقارير التقنية التي طلبها الفريق العامل غير الرسمي. كما نفذت عملية لاحقة للدورة تتعلق بتعليقات الأطراف بخصوص دقة ترجمة المسودة المتفق عليها إلى اللغات الرسمية لمؤتمر الأطراف. وأحيلت المسودة مع تقرير الرئيس إلى مؤتمر الأطراف في 11 أيار/ مايو 2012، أي قبل ستة شهور من افتتاح الدورة الخامسة لمؤتمر الأطراف كما هو منصوص عليه.

انعقاد الأفرقة العاملة الثلاثة التي أنشأها مؤتمر الأطراف، مع تقديم التقارير إلى الدورة الخامسة لمؤتمر الأطراف

7- هذه المهمة منجزة: قدمت الأمانة كل المساعدة لتنظيم عمل الأفرقة العاملة المعنية بالمواد 6 و9 و10 و17 و18، والتي أنشأها مؤتمر الأطراف¹. وعُقدت اجتماعات الأفرقة العاملة في جنيف من 6 إلى 8 كانون الأول/ ديسمبر 2011، ومن 24 إلى 26 كانون الثاني/ يناير 2012، ومن 14 إلى 16 شباط/ فبراير 2012، بالترتيب، وذلك عقب الأعمال التحضيرية التي اضطلع بها الميسرون الرئيسيون لكل فريق عامل.

1 قدمت أستراليا الأموال اللازمة لعمل الفريق العامل المعني بالمادة 6، والذي كان قد تحدد عمله كنشاط موصى بالاضطلاع به دون تمويل من الميزانية وrehناً بتوافر الموارد من خارج الميزانية.

8- وتمت المرحلة الأولى من العمل في أوائل عام 2012 بتقديم مسودة المبادئ التوجيهية بشأن المادة 9 مع التقارير المشتملة على الاقتراحات الخاصة بمواصلة إعداد المبادئ التوجيهية الجزئية بشأن المادتين 9 و10 ومسودة خيارات السياسة العامة والتوصيات للمادتين 17 و18. وأقيمت الوثائق للأطراف كي تبدي تعليقاتها عليها في الفترة من 11 أيار/مايو إلى 25 حزيران/يونيو 2012. وراجع الميسرون الرئيسيون تعليقات الأطراف، ووضعت في الحسبان لدى إنجاز مسودة المبادئ التوجيهية والتقارير المقدمة إلى مؤتمر الأطراف. وتتضمن الوثائق المقدمة من الأفرقة العاملة (FCTC/COP/5/8 و FCTC/COP/5/9 و FCTC/COP/5/10) المزيد من التفاصيل في هذا الخصوص.

فريق الخبراء المعني بالإعلان والترويج والرعاية عبر الحدود

9- هذه المهمة تقتضي إجراءات للتغلب على المخاطر: تم تحديد هذه المهمة كنشاط موصى بالاضطلاع به في خطة العمل دون تمويل من الميزانية وrehناً بتوافر الأموال من خارج الميزانية. وتشاورت الأمانة مع هيئة المكتب بشأن عملية إنشاء فريق الخبراء، وفقاً للقرار (FCTC/COP4(20)، وبذلت جهوداً من أجل جمع الموارد اللازمة. بيد أن السعي إلى الحصول على الأموال مازال جارياً بغية إنجاز هذا النشاط في عام 2013. وسيقدم تحديث آخر للمعلومات في هذا الصدد في الدورة الخامسة لمؤتمر الأطراف.

ترتيبات تقديم التقارير بموجب الاتفاقية

المهام التي يتعين إنجازها

تقارير الأطراف والتقارير المرحلية العالمية عن تنفيذ الاتفاقية

10- هذه المهمة قيد الإنجاز: نظمت الأمانة العمل وفقاً لدورة تقديم التقارير التي اعتمدها مؤتمر الأطراف في دورته الرابعة (في القرار (FCTC/COP4(16)). وتم تلقي وتحليل تقارير الأطراف بانتظام، مع إعطاء التعليقات لمراكز الاتصال التابعة للأطراف. وبحلول منتصف حزيران/يونيو 2012 كان قد قدم التقارير 126 (72٪) طرفاً من الأطراف البالغ عددها 174 طرفاً التي كان من المتوقع أن تقدم تقاريرها وفقاً للدورة الجديدة وعلى الرغم من أن معدل تقديم التقارير يقتضي زيادة أخرى فإن تقييد التقرير بشروط استمارة التبليغ قد تحسّن عموماً قياساً بالسنوات السابقة. وكما هو متوخى في خطة العمل فإن قاعدة بيانات التقارير محدّثة وقابلة للبحث فيها بأسماء الأطراف وأحكام المعاهدة. ويجري العمل حالياً على إتاحة البحث بنصوص القوانين واللوائح المقدمة من الأطراف كي يسهل البحث فيها وتبادلها في إطار إعداد منصة معلومات أوسع للاتفاقية، وسيتم إنجازها في النصف الأول من عام 2013.

11- وكان التقرير المرحلي العالمي لعام 2012 عن تنفيذ الاتفاقية قيد الإعداد في وقت كتابة هذا التقرير في تموز/يوليو 2012. وسوف يتاح التقرير المرحلي الذي سيقدم إلى مؤتمر الأطراف في منتصف أيلول/سبتمبر كما هو مخطط (الوثيقة (FCTC/COP/5/5)).

دعم الأطراف في الوفاء بالتزاماتها الخاصة بتقديم التقارير

12- هذه المهمة قيد الإنجاز: عُقدت حلقات عملية ودورات تدريبية بشأن تقديم التقارير، وذلك بالتعاون مع المكاتب الإقليمية للمنظمة فيما يتعلق بدورة تقديم التقارير، كما هو مبين في تقرير الأداء الخاص بخطة العمل والميزانية 2010-2011 (الوثيقة (FCTC/COP/5/19)). وسوف تُعقد الجولة التالية من هذه الحلقات العملية

وأشطة التدريب (وجهاً لوجه، أو باستخدام تكنولوجيا الإنترنت كلما أمكن ذلك) في عام 2013 فيما يخص دورة تقديم التقارير لعام 2014. وعلاوة على ذلك يتم إهداء المشورة إلى الأطراف ككل، كل على حدة، بناءً على طلبها، بشأن تقاريرها.

المساعدة المقدمة إلى الأطراف بشأن تنفيذ الاتفاقية

المهام التي يتعين إنجازها

تقديم المشورة والدعم بشأن تجميع وتوصيل المعلومات عن المسائل الخاصة بالمعاهدة، وتعزيز نقل الخبرات والتكنولوجيا

13- هذه المهمة قيد الإنجاز: تم تحديد الحلقات العملية البلدانية والمشورة والمساعدة لكل بلد باعتبارها الوسائل الرئيسية لتنفيذ هذا العمل. ويجري التخطيط لعقد حلقات عملية بلدانية، بالتعاون مع الأطراف المضيفة والمكاتب الإقليمية للمنظمة، في أواخر عام 2012 فيما يتعلق بعام 2013. وستشمل الحلقات العملية، مثلما تم في الحلقات العملية التي عقدت في عام 2011، مجموعة واسعة من المسائل المشار إليها في خطة العمل، مثل خبرات الأطراف وأفضل الممارسات فيما يتعلق بتنفيذ الاتفاقية، وصكوك المعاهدة المتاحة لدعم التنفيذ، وتبادل المعلومات على أساس تقارير الأطراف، وتعزيز نقل الخبرات والتكنولوجيا بين الأطراف. وتتم تغطية معظم هذه المسائل أيضاً، بالإضافة إلى مسائل أخرى تتعلق بالمعاهدة، لدى تقديم المشورة والمساعدة لكل بلد عند الطلب. وسيتضمن التقرير الذي سيقدم عن الأداء في الفترة 2012-2013 إلى الدورة السادسة لمؤتمر الأطراف معلومات تفصيلية عن الأنشطة المضطلع بها في هذا المجال حتى نهاية الثنائية.

14- وعززت الأمانة أيضاً دعمها للأطراف في الإعداد للدورة الخامسة لمؤتمر الأطراف، وذلك عن طريق التواصل مع مراكز الاتصال والمنسقين الإقليميين والبعثات الدائمة، والتعميم المسبق للوثائق والجوانب التنظيمية للدورة في الموقع الإلكتروني لاتفاقية المنظمة الإطارية، والمشاركة في الاجتماعات الإقليمية وتنفيذ عروض توضيحية بشأن جدول أعمال الدورة أثناء هذه الاجتماعات.¹ وستقدم إلى مؤتمر الأطراف أثناء الدورة أحدث المعلومات عن المساعدة المقدمة للأطراف بشأن الإعداد للدورة.

تقدير الاحتياجات وتعزيز الحصول على الموارد المتاحة

15- هذه المهمة قيد الإنجاز: بحلول أوائل تموز/ يوليو 2012، أي لدى كتابة هذا التقرير، كانت قد أجريت تقديرات مشتركة للاحتياجات مع الحكومات المعنية في أربعة أطراف،² وتم التخطيط لإجراء تقديرات لخمس أو ستة أطراف بحلول نهاية عام 2012. وستتيح الموارد المتوافرة إجراء ما بين 10 تقديرات أو 12 تقديراً للاحتياجات وما يتصل بذلك من دعم التنفيذ قبل الثنائية، فضلاً عن عدد مماثل أو أكبر قليلاً في عام 2014.

16- وبرنامج تقدير الاحتياجات يأخذ بعين الاعتبار الأبعاد المتعددة القطاعات والأبعاد التطويرية للمعاهدة ويشمل كل فروع الحكومة بالإضافة إلى وزارة الصحة، وذلك بدعم من مكاتب المنظمة الإقليمية والقطرية،

1 أثناء كتابة هذا التقرير وُضع جدول زمني لعقد سلسلة من هذه الاجتماعات في تموز/ يوليو، وهي تحديداً اجتماعات إقليمية ستعقد في: بنما العاصمة، بنما، 10-12 تموز/ يوليو 2012؛ وأنقرة، تركيا، 8-20 أيلول/ سبتمبر 2012، والقاهرة، مصر، 26-28 أيلول/ سبتمبر 2012. وكان يجري بحث إمكانات أخرى أثناء إنجاز هذا التقرير.

2 جزر كوك وقرغيزستان وساموا وجزر سليمان.

والمانحين المعنيين وشركاء التنمية كالبنك الدولي وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي وغير ذلك، مع البرامج الخاصة بالبلدان والقدرة على تقديم المساعدة على التنفيذ. وفي إطار تقدير الاحتياجات تتصل الأمانة أيضاً بالحكومة المعنية وبمكتب الممثل المقيم للأمم المتحدة في البلد من أجل إدراج تنفيذ الاتفاقية تحت مظلة إطار الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية، وهذا توجه استراتيجي حدده مؤتمر الأطراف في القرار FCTC/COP4(17) وفي خطة العمل. وبدأ العمل أيضاً على تقديم وتيسير المساعدة للأطراف كي تلبى احتياجاتها الفورية المحددة في التقديرات، سواء في الأمد القريب أو البعيد، ومن خلال الموارد والقنوات الإنمائية الموجودة، مع القيام بذلك أيضاً من خلال تحديد المانحين المحتملين، وإشراكهم كلما أمكن، خلال عملية تقدير الاحتياجات المشتركة. وشملت حتى الآن المساعدة المباشرة بشأن الاحتياجات المحددة أربعة أطراف،¹ وستشمل بالتدريج أطرافاً أخرى تم تقدير احتياجاتها أو سيتم تقدير احتياجاتها، إلى جانب تيسير المساعدة من المانحين والآليات والمصادر الإنمائية فيما يخص الاحتياجات في الأمد الأطول، حسب الاقتضاء.

17- وتواصل الأمانة أيضاً تحديث قاعدة البيانات الخاصة بموارد دعم تنفيذ الاتفاقية، والتعريف بقاعدة البيانات هذه. والصلة المخطط لإقامتها بين قاعدة البيانات وتقديرات الاحتياجات تجري إقامتها الآن في إطار تطوير منصة معلومات أوسع نطاقاً للاتفاقية. وسيتاح في الدورة الخامسة لمؤتمر الأطراف المزيد من المعلومات عن قاعدة البيانات من أجل تشجيع الأطراف أكثر فأكثر على استخدامها.

18- والتقرير المطلوب في خطة العمل عن تعزيز نقل الخبرات والتكنولوجيا مشمول في التقرير الأعم عن موارد وآليات المساعدة، والمعد وفقاً للقرار FCTC/COP4(17) (الوثيقة FCTC/COP/5/15).

التنسيق مع المنظمات الحكومية الدولية والهيئات الأخرى

المهام التي يتعين إنجازها

إقامة وتوسيع التعاون والتنسيق مع المنظمات الدولية والحكومية الدولية والإقليمية والهيئات الأخرى

19- هذه المهمة قيد الإنجاز: إن عقد الاجتماع الخاص لفرقة العمل المخصصة المشتركة بين الوكالات والتابعة للأمم المتحدة المعنية بمكافحة التبغ،² بالاشتراك مع مكتب المدير العام لمنظمة الصحة العالمية ومبادرة التحرر من التبغ، كان له دور رئيسي في تعزيز العمل في هذا المجال. وحضر الاجتماع 12 عضواً في فرقة العمل،³ وكذلك ممثل من المكتب التنفيذي للأمين العام وشارك بصفة مراقب. واستعرض المشاركون الاستجابة المشتركة بين الوكالات والمتعددة القطاعات للاحتياجات المتعلقة بتنفيذ الاتفاقية، مثلما طالبت به الدورة الموضوعية التي عُقدت عام 2010 للمجلس الاقتصادي والاجتماعي للأمم المتحدة، وبناءً على نتائجها تم إعداد تقرير الأمين العام وتقديمه إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته الموضوعية التي عقدت في عام 2012. وتضمن التقرير عدة أمور منها جدول خاص بدور وإمكانات مختلف وكالات الأمم المتحدة في مجال تعزيز تنفيذ الاتفاقية، وخصوصاً في البلدان النامية.

1 بوتان وغانا وغواتيمالا والأردن.

2 جنيف، 27-28 شباط/فبراير 2012.

3 شمل المشاركون منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة، ومنظمة العمل الدولية، وأمانة اتفاقية المنظمة الإطارية، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، ومؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية، وهيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين. وتمكين المرأة، وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة (من خلال مشاركة كتابية)، والبنك الدولي، ومنظمة الجمارك العالمية، ومنظمة الصحة العالمية، والمنظمة العالمية للملكية الفكرية، ومنظمة التجارة العالمية.

20- وبناءً على الجدول الوارد في تقرير الأمين العام تجري مناقشة التوسع في التعاون بشأن العمل الخاص بالمعاهدة وتعزيزه مع عدة وكالات، مثل برنامج الأمم المتحدة الإنمائي والبنك الدولي ومؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية، بما يشمل الاضطلاع بذلك من خلال إشراك هذه الجهات في تقديرات الاحتياجات، والحلقات العملية البلدانية، وإعداد التقارير التقنية. وسيتم هذا العمل حتى عام 2013 كي يشمل عدداً أكبر من الوكالات ومجالات العمل، مع مراعاة نتائج استعراض العمل المتعلق بالتعاون الدولي من قبل مؤتمر الأطراف في دورته الخامسة. وسيشمل أيضاً، حسب الاقتضاء، إجراء استعراضات ثنائية وأطر تعاون مع بعض الشركاء الرئيسيين الذين لديهم إمكانات كبيرة لدعم تنفيذ المعاهدة على الصعيد الدولي.

21- وكان التجميع العام للعمل المتعلق بإدراج تنفيذ اتفاقية المنظمة الإطارية تحت مظلة إطار الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية، كما هو متوخى في خطة العمل، بما يشمل القيام بذلك في سياق عملية الأمم المتحدة الرامية إلى "توحيد الأداء"، والإطار التشغيلي للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، يتقدم على نحو جيد بفضل تعزيز التعاون مع وكالات الأمم المتحدة وسائر شركاء التنمية (كالاتحاد الأوروبي)، في إطار مشروع ممول من (الاتحاد الأوروبي لدعم تنفيذ المعاهدة في البلدان النامية).

22- وسيتاح في الدورة الخامسة لمؤتمر الأطراف تحديث للمعلومات عن التنسيق مع المنظمات الحكومية الدولية، بما يشمل نتائج استعراض تقرير الأمين العام في الدورة الموضوعية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي لعام 2012.

تعزيز التعاون بين بلدان الجنوب في مجال تبادل الخبرات فيما يتصل بتنفيذ الاتفاقية

23- هذه المهمة قيد الإنجاز: عقدت الأمانة في جنيف في الفترة من 26 إلى 28 حزيران/يونيو 2012 اجتماع الخبراء، المحدد في خطة العمل، والذي له دور أساسي في تعزيز العمل في هذا المجال. وشملت نتائج الاجتماع خطة عمل ومشاريع إرشادية مقترحة في هذا المجال، كما هو متوخى في خطة العمل والقرار FCTC/COP4(19). وسيتاح في الدورة الخامسة لمؤتمر الأطراف تحديث للمعلومات، بما في ذلك تحديثها من خلال تقرير الأمانة المتوخى في خطة العمل (الوثيقة FCTC/COP/5/17).

استعراض اعتماد المنظمات غير الحكومية

24- هذه المهمة قيد الإنجاز: قُدِّم إلى مؤتمر الأطراف، حسبما كان مخططاً، تقرير الأمانة عن الاستمارة النموذجية المعدة كي تستخدمها المنظمات غير الحكومية الراغبة في تقديم طلب الحصول على مركز مراقب، ومجموعة اسمية لتيسير استعراض الاعتماد في المستقبل. وبناءً على القرار المتوقع أن يتخذه مؤتمر الأطراف بشأن هذه المسألة ستجري الأمانة استعراضاً لاعتماد المنظمات غير الحكومية في النصف الثاني من عام 2013، بغية استكمال التقرير الخاص بالاعتماد وتقديمه، عن طريق هيئة مكتب مؤتمر الأطراف، إلى الدورة التالية لمؤتمر الأطراف في عام 2014.

ترتيبات وأنشطة الإدارة والتنظيم وسائر الترتيبات والأنشطة الأخرى

المهام التي يتعين إنجازها

المهام المتعلقة بالإدارة والتنظيم

25- هذه المهمة قيد الإنجاز: تم بالفعل إدراج خطة عمل الأمانة والترتيبات الإدارية على نحو كامل، ومواعمتها عند اللزوم، ضمن نظام الإدارة العالمي بمنظمة الصحة العالمية. وتقدم الأمانة تحديثات منتظمة

للمعلومات إلى هيئة المكتب بخصوص حالة تنفيذ خطة العمل والميزانية الحاليين، كما هو متوخى في خطة العمل والقرارات ذات الصلة الصادرة عن مؤتمر الأطراف. وأعدت خطة العمل والميزانية المقترحتين للفترة المالية 2014-2015 وتم تقديمهما إلى مؤتمر الأطراف حسبما كان مخططاً (الوثيقة FCTC/COP/5/23).

26- وتتوخى خطة العمل الحالية أيضاً نشر وتعميم الوثائق الأساسية للمعاهدة باللغات الرسمية الست لمؤتمر الأطراف. وسوف تنشر الأمانة السجلات الرسمية للدورة الخامسة لهيئة التفاوض الحكومية الدولية بحلول آخر أيلول/سبتمبر 2012، كما ستنتشر في أوائل عام 2013 سجلات وقرارات الدورة الخامسة لمؤتمر الأطراف، وطبعة جديدة من المطبوع الذي يحتوي على كل المبادئ التوجيهية المعتمدة من مؤتمر الأطراف. وستواصل الأمانة أيضاً نشر رسائلها الإخبارية وحفظ وتحديث الموقع الإلكتروني لاتفاقية المنظمة الإطارية بالمعلومات المتعلقة بالعمل الخاص بالاتفاقية والمعاهدة على المستوى العالمي وفي البلدان.

27- وتتوخى خطة العمل كذلك التقدم في تعبئة الموارد. وقد زاد تحصيل المساهمات المقدرة الطوعية بنهاية الثنائية إلى مستوى 94.5% مقارنة بمستوى بلغ 90% و 91% في الثنائيتين السابقتين، كما حدثت زيادة أخرى إلى 98% بحلول 30 حزيران/يونيو 2012. وأرسلت الأمانة تذكيرات في تموز/يوليو 2012 وستستمر في المتابعة مع الأطراف التي مازالت متأخرة في سداد مساهمات الثنائيات السابقة والحالية، وستتبع توجيهات مؤتمر الأطراف في دورته الخامسة لتعزيز سداد المساهمات كي يستمر تحسن مستوى تحصيل المساهمات الطوعية المقدرة قبل نهاية الثنائية.

28- وعززت الأمانة أيضاً تعبئة الموارد الخارجة عن الميزانية مما زاد تغطية معظم الأنشطة التي كانت في حاجة إلى هذه الموارد، وهي تحديداً الأنشطة المتعلقة بتقديم المساعدة إلى البلدان النامية، وتعزيز نظام التبليغ الخاص بالاتفاقية، والتعاون الدولي. وسوف يستمر جمع الأموال لتغطية مهام أخرى محددة في خطة العمل، مثل فريق الخبراء المعني بالإعلان والترويج والرعاية عبر الحدود، وتعزيز العمل الخاص بالدعوة والاتصال، وسد ثغرات التنفيذ في البلدان المحددة أثناء تقدير الاحتياجات.

المهام المتعلقة بالدعوة والاتصال

29- هذه المهام قيد الإنجاز فيما يتعلق بعام 2012 ولكنها تقتضي اتخاذ إجراءات للتغلب على المخاطر فيما يتعلق بعام 2013: يجري العمل حسبما هو مخطط فيما يتعلق بالتواصل المنتظم مع مراكز الاتصال الوطنية والبعثات الدائمة، وكذلك من خلال الوسائل الإخبارية والموقع الإلكتروني لاتفاقية المنظمة الإطارية، وإشراك القدرات الموجودة في إدارة الاتصالات بمنظمة الصحة العالمية عند اللزوم. ويجري العمل أيضاً على إنشاء منصة معلومات واسعة على شبكة الإنترنت للاتفاقية، وسوف تعزز، ضمن أمور أخرى، قاعدة الصكوك والمعلومات اللازمة للاتصالات. وستكثف الأمانة أيضاً عملها الخاص بالاتصالات في الشهور القليلة التي تسبق انعقاد الدورة الخامسة لمؤتمر الأطراف، نظراً للاهتمام المتزايد من قبل وسائل الإعلام والجمهور. بيد أنه في الأمد المتوسط، وخصوصاً في عام 2013، أي العام الذي يعقب الدورة الخامسة لمؤتمر الأطراف، سيلزم تعزيز قدرات الاتصالات من أجل ضمان التوعية والدعوة على نحو فعال بشأن أدوات التنفيذ والاحتياجات الناشئة عن قرارات مؤتمر الأطراف، والتشجيع على تقوية التغطية على الصعيد الدولي. وسيقتضي ذلك وجود قدرات خبراء دائمة في الأمانة من أجل العمل الخاص بالاتصالات والمتعلق تحديداً بتنفيذ المعاهدة، وهذه القدرات غير متاحة حالياً نظراً لمحدودية الأموال المخصصة لتكاليف الموظفين. وستلزم أيضاً موارد لتعزيز التوعية بالمعاهدة من خلال الاجتماعات المهنية الرئيسية، كما هو متوخى في خطة العمل. وستواصل الأمانة تعبئة الموارد لتلبية الاحتياجات في هذا المجال.

التنسيق مع الإدارات والمكاتب المعنية في منظمة الصحة العالمية

30- هذه المهمة قيد الإنجاز: واصلت الأمانة بالتعاون مع مبادرة المنظمة للتحرر من التبغ والمكاتب الإقليمية التابعة للمنظمة، وخصوصاً بشأن تنسيق الأنشطة القطرية والإقليمية وأعداد التقارير التقنية من أجل مؤتمر الأطراف. كما شمل التنسيق إدارات وخدمات أخرى في المنظمة، ولاسيما تلك المسؤولة عن الأجهزة الرئاسية وتكنولوجيا المعلومات والتنسيق بين الوكالات وخدمات الوثائق ومكتب المستشار القانوني. وتم تكثيف التعاون مع دائرة الأمراض غير السارية والصحة النفسية بالنظر إلى الإعلان السياسي بشأن الوقاية من الأمراض غير السارية ومكافحتها، والذي اعتمده الاجتماع الرفيع المستوى للجمعية العامة للأمم المتحدة في أيلول/سبتمبر 2011، والدور الهام للاتفاقية الذي تضمنه الإعلان.

الأعمال الأخرى المطلوبة في القرارات المتخذة في الدورة الرابعة لمؤتمر الأطراف والتي لم تذكر بوضوح في خطة العمل

31- بالإضافة إلى التقارير المشار إليها في خطة العمل طلب مؤتمر الأطراف، أثناء دورته الرابعة، إعداد عدة تقارير أخرى وتقديمها إلى دورته الخامسة، أي التقارير الخاصة بما يلي: التبغ عديم الدخان؛ والنظم الإلكترونية لتوصيل النيكوتين؛ وتنفيذ المادة 19 من الاتفاقية (المسؤولية؛ وترتيبات تقديم التقارير بموجب الاتفاقية؛ والتعاون مع المنظمات والهيئات غير الحكومية، وموارد وآليات المساعدة على تنفيذ الاتفاقية؛ والتعاون مع منظمة التجارة العالمية؛ ودور هيئة المكتب؛ وعملية تعيين رئيس الأمانة؛ والتأخر في سداد المساهمات المقدرة الطوعية؛ والدعم الخاص بالسفر والمناخ للأطراف. وكل التقارير كان قد تم إنجازها أو يجري إنجازها في تموز/يوليو 2012، أي في وقت كتابة هذا التقرير.

ملخص حالة تنفيذ خطة العمل

32- من بين المهام السبع عشرة المحددة في خطة العمل أنجزت أربع مهام (تتعلق بهيئة التفاوض الحكومية الدولية والأفرقة العاملة الثلاث التي أنشأها مؤتمر الأطراف) في الستة شهور الأولى من التنفيذ؛ وهناك 11 مهمة (تتعلق بإعداد وعقد الدورة الخامسة لهيئة التفاوض وترتيبات تقديم التقارير والمساعدة المقدمة إلى الأطراف والتنسيق مع المنظمات غير الحكومية والإدارة والتنظيم) يجري العمل على إنجازها قبل نهاية الثنائية. وهناك مهمتان تتعلقان بإنشاء فريق خبراء معني بالإعلان والترويج والرعاية عبر الحدود (وهذا نشاط غير ممول من الميزانية وسيتم الاضطلاع به رهناً بتوافر الأموال من خارج الميزانية) وتعزيز الاتصال والدعوة، ستقتضيان تعبئة موارد إضافية كي يتسنى إنجاز العمل المتوخى في خطة العمل بصورة كاملة. وعلاوة على ذلك فهناك 11 تقريراً آخر طلبها مؤتمر الأطراف في دورته الخامسة لم تتضمنها خطة العمل، وتم إنجازها أو كان يجري إنجازها في تموز/يوليو 2012، أي في وقت كتابة هذا التقرير.

التنفيذ المالي

33- بلغت الميزانية التي اعتمدها مؤتمر الأطراف في دورته الرابعة 14 902 000 دولار أمريكي شكلت منها المساهمات المقدرة الطوعية للأطراف 9 107 000 دولار أمريكي. وبالإضافة إلى ذلك حُدد مبلغ وقدره 1 151 779 دولاراً أمريكياً كتكلفة إضافية للأمانة تتعلق بعقد الدورة الخامسة لمؤتمر الأطراف في سول جمهورية كوريا، وبهذا يبلغ إجمالي احتياجات التمويل لخطة عمل الثنائية 16 053 799 دولاراً أمريكياً.¹

1 الأموال الإضافية تقدّم من جمهورية كوريا، البلد المضيف للدورة الخامسة لمؤتمر الأطراف، وفقاً لاتفاق الاستضافة الذي تم التوقيع عليه في عام 2011.

34- ووصل إجمالي الأموال المتاحة حتى 30 حزيران/ يونيو 2012، إلى مبلغ 13 156 401 دولار أمريكي، بما فيه مجموع الإيرادات البالغ 14 636 395 دولاراً أمريكياً، وبلغ الرصيد الافتتاحي 5461 دولاراً أمريكياً، مع طرح مبلغ المساهمات المقدرة الطوعية للأطراف والتي لم تدفع عن الفترات المالية 2006-2007، 2008-2009، و2010-2011، بمقدار 489 949 دولاراً أمريكياً، واحتياطي الطوارئ بنسبة 5٪ للمساهمات المقدرة الطوعية للفترة المالية 2012-2013، بمبلغ 455 506 دولارات أمريكية، وسلفة الخدمات الإدارية المتلقاة في الثنائية السابقة بمبلغ 540 000 دولار أمريكي، كما هو مبين في الجدول 2 من الملحق 1.

35- وبلغ الفرق بين إجمالي احتياجات تمويل خطة العمل، كما هو مشار إليه في الفقرة 33، وبين الأموال المتاحة حتى 30 حزيران/ يونيو 2012، مبلغاً وقدره 2 897 378 دولاراً أمريكياً. بيد أن هذا المبلغ ينبغي تعديله بمبلغ 1 188 000 دولار أمريكي الذي تم تحديده كعنصر من خارج الميزانية للأموال اللازمة لعقد الدورة الخامسة لهيئة التفاوض،¹ وقد تمت تغطيته بالمساهمة العينية من الاتحاد الأوروبي (بتغطية تكاليف السفر وتكاليف خدمات المؤتمر لتلك الدورة). وبهذا ينخفض الفرق الفعلي بين الأموال اللازمة للتنفيذ الكامل لخطة عمل الفترة 2012-2013 وبين الأموال المتاحة حتى 30 حزيران/ يونيو 2012، إلى 1 709 378 دولاراً أمريكياً.

36- والمبالغ التي دفعتها الأطراف لسداد المساهمات المقدرة الطوعية للفترة 2012-2013 في الأشهر الستة الأولى من عام 2012 بلغت 3 188 188 دولاراً أمريكياً. ويشكل ذلك 35٪ من إجمالي المساهمات المقدرة الطوعية، أي بنفس المستوى تقريباً المسجل في الثنائية السابقة. ومن أصل 174 طرفاً بدأ نفاذ الاتفاقية بالنسبة إليها بحلول 30 حزيران/ يونيو 2012 دفع سبعون طرفاً مساهماته المعنية (إما كلياً للثنائية وإما جزئياً)، في حين أن هناك 104 أطراف لم تسدد ما عليها بعد. ويجري بانتظام تحديث المعلومات عن حالة دفع الأطراف للمساهمات المقدرة الطوعية، ويمكن الاطلاع عليها في الموقع الإلكتروني لاتفاقية المنظمة الإطارية www.who.int/fctc. وستتاح أحدث المعلومات حتى 31 تشرين الأول/ أكتوبر 2012 في الدورة الخامسة لمؤتمر الأطراف.

37- وبلغت المساهمات الخارجة عن الميزانية 5 526 271 دولاراً أمريكياً، أو 37.7٪ من مجموع الإيرادات. ويتعلق أكبر جزء من هذه الإيرادات، أي 4 163 205 دولارات أمريكية بدفعة الفترة 2012-2013 من المنحة المقدمة على ثلاث سنوات والمقدمة من الاتحاد الأوروبي لدعم تنفيذ الاتفاقية، وخصوصاً في البلدان النامية، وفقاً لاتفاق المنحة الموقع في كانون الأول/ ديسمبر 2011 (من المجموع البالغ 5.2 مليون يورو، وهو ما يساوي مبلغ 6 718 346 دولاراً أمريكياً). وشملت الأموال أيضاً الدفعة الأولى من مساهمة جمهورية كوريا في التكاليف الإضافية لاستضافة الدورة الخامسة لمؤتمر الأطراف (806 245 دولاراً أمريكياً)، والأموال التي قدمتها هولندا (324 461 دولاراً أمريكياً)،² وأستراليا (205 480 دولاراً أمريكياً) لتكاليف الموظفين، ومساهمة كندا الإضافية في دعم الأنشطة الخاصة بالجوانب المتصلة بالتجارة من تنفيذ الاتفاقية (26 880 دولاراً أمريكياً).

38- وبلغ إجمالي المصروفات 2 399 944 دولاراً أمريكياً، بما في ذلك تكاليف الموظفين البالغة 1 337 618 دولاراً أمريكياً، وتكاليف الأنشطة البالغة 789 464 دولاراً أمريكياً (باستثناء تكاليف السفر والتكاليف التي غطاها مباشرة الاتحاد الأوروبي لدعم انعقاد الدورة الخامسة لهيئة التفاوض)، وتكاليف دعم البرامج المستحقة لمنظمة الصحة العالمية والبالغة 272 862 دولاراً أمريكياً.

1 29 آذار/ مارس - 4 نيسان/ أبريل 2012.

2 لأغراض الانتخاب.

39- ويعرض الملحق 1 المزيد من تفاصيل التنفيذ المالي حتى نهاية الشهر الستة (30 حزيران/ يونيو 2012). ويشمل الجدول معلومات عن التنفيذ العام؛ وتوزيع الأموال المتاحة، بما في ذلك توزيع المساهمات المقدرّة الطوعية؛ وتوزيع الإنفاق. وبالإضافة إلى ذلك ستتاح الجداول المحدثة حتى 31 تشرين الأول/ أكتوبر 2012 في الدورة الخامسة لمؤتمر الأطراف.

40- وستتاح التفاصيل الكاملة للتنفيذ المالي في الثنائية في التقرير الخاص بالأداء في الفترة 2012-2013 والذي سيقدم إلى الدورة القادمة لمؤتمر الأطراف. ومع ذلك تود الأمانة أن تعرض بعض الملاحظات عند هذا المنعطف، أي بعد ستة شهور من التنفيذ، وذلك لتزويد مؤتمر الأطراف بالمعلومات والبحث واتخاذ الإجراءات من جانبه، حسب الاقتضاء.

التأخر في سداد المساهمات المقدرّة الطوعية

41- مثلما أشير إليه في الفقرة 34 هناك مبلغ قدره 489 949 دولاراً أمريكياً هو القيمة غير المدفوعة من المساهمات المقدرّة الطوعية عن الثنائيات الثلاث السابقة، كما أن الرصيد الاحتياطي لمدفوعات المساهمات المقدرّة الطوعية في الثنائية المالية، أي 455 506 دولار أمريكي، لن يتاح للأمانة من الخدمات المالية بمنظمة الصحة العالمية إلى أن يتم سداد المبالغ المعنية. ومن ثم فإن الأمانة توجه عناية مؤتمر الأطراف والأطراف إلى هذه المسألة الهامة، وتود أن تطلب من الأطراف المتأخرة في السداد أن تدفع مساهماتها بأسرع ما يمكن، وذلك لضمان التنفيذ الكامل لخطة العمل، وهو ما طلبه أيضاً مؤتمر الأطراف في دورته الرابعة. 1، 2

تكاليف الموظفين

42- زادت تكاليف الموظفين مجدداً في هذه الثنائية في مقر المنظمة الرئيسي بجنيف، حيث تشير التقديرات إلى أن تكاليف الموظفين النموذجية زادت في المتوسط بنسبة تتراوح بين 22% و 23% على التكاليف الفعلية في عام 2010. وهذا يزيد الضغط على الأمانة كي تقلل تكاليف الموظفين التي تخضع بالفعل لقيود شديدة بسبب ارتفاع تكاليف الموظفين في الثنائية الماضية.

العمل المتعلق بالبروتوكول المستقبلي للقضاء على الاتجار غير المشروع بمنتجات التبغ

43- ونظراً للاعتماد المتوقع لبروتوكول القضاء على الاتجار غير المشروع بمنتجات التبغ سيلزم أن ينظر المؤتمر في دراسة التكاليف ذات الصلة بالتحضير لبدء نفاذ البروتوكول قبل الدورة الأولى لاجتماع الأطراف في البروتوكول وأثناءها. ويتماشى ذلك مع تجربة اتفاقية المنظمة الإطارية: وهي الحالة التي اتخذت فيها جمعية الصحة العالمية ما يلزم من ترتيبات للفترة الممتدة حتى الدورة الأولى لمؤتمر الأطراف. وإذا بدء نفاذ البروتوكول في غضون سنتين تقريباً³ سيعقد الاجتماع الأول للأطراف مباشرة قبل أو بعد الدورة السادسة لمؤتمر الأطراف، أي في النصف الثاني من عام 2014.

1 القرار (FCTC/COP4(22)، التأخر في سداد المساهمات المالية.

2 يرد في تقرير الأمانة عن هذه المسألة (الوثيقة (FCTC/COP/5/21) المزيد من التفاصيل عن حالة التأخر في سداد المساهمات المقدرّة الطوعية.

3 بناءً على تجربة اتفاقية المنظمة الإطارية.

44- وترد في الملحق 2 تقديرات الميزانية وخطة العمل لهذا العمل التحضيري، وتشمل الفترة 2013-2014. والمطلوب من مؤتمر الأطراف هو أن يبحث ويعتمد، حسب الاقتضاء، العمل المقترح والميزانية المقترحة لعام 2013 بمبلغ 1 336 000 دولار أمريكي، كتعديل لخطة العمل والميزانية الحاليين للفترة 2012-2013. والجزء الخاص بالعمل المتعلق بسنة 2014 مدرج في خطة العمل والميزانية المقترحتين للفترة 2014-2015 (انظر الوثيقة FCTC/COP/5/23).

الإجراء المطلوب من مؤتمر الأطراف

45- مؤتمر الأطراف مدعو إلى الإحاطة علماً بهذا التقرير. وتطلب أمانة الاتفاقية أيضاً من مؤتمر الأطراف أن يوجه عنايته ويتخذ ما يلزم من إجراءات، حسب الاقتضاء، بشأن التأخر في سداد المساهمات المقدرة الطوعية، كما هو مبين في الفقرة 41، والأنشطة الإضافية المقترحة، والميزانية المتعلقة بالتحضير لبدء نفاذ البروتوكول، بما يتماشى مع الفقرة 44 والملحق 2 من هذا التقرير.

الملحق 1

التنفيذ المالي في الفترة 2012-2013 (حتى 30 حزيران/ يونيو 2012)

الجدول 1- التنفيذ العام (بالدولار الأمريكي)

13 156 401	مجموع الأموال المتاحة
2 399 944	الإنفاق
10 756 457	الرصيد

الجدول 2- توزيع الأموال المتاحة (بالدولار الأمريكي)

5 461	الرصيد الافتتاحي (1 كانون الثاني/ يناير 2012)
	الإيرادات
19 110 124	المساهمات المقدرة الطوعية 2013-2012
5 526 271	المساهمات الإضافية الواردة ²
14 636 395	مجموع الإيرادات
(540 000)	ناقصاً: سلفة الخدمات الإدارية المقدمة إلى اتفاقية المنظمة الإطارية في الفترة 2011-2010
(489 949)	ناقصاً: المساهمات المقدرة الطوعية المستحقة القبض 2011-2006
(455 506)	ناقصاً: احتياطي الطوارئ للمساهمات المقدرة الطوعية 2013-2012 بنسبة 5٪
13 156 401	مجموع الأموال المتاحة

الجدول 3- المساهمات المقدرة الطوعية للفترة المالية 2013-2012 (بالدولار الأمريكي)³

المساهمات المقدرة الطوعية 2013-2012			الأطراف التي لم تسدد مبالغ	الأطراف التي سددت مبالغ	عدد الأطراف
المتأخر	المدفوع	المجموع			
5 921 936	3 188 188	9 110 124	104	70	174

1 بما في ذلك المساهمات المقدرة الطوعية بمبلغ 3 137 دولاراً أمريكياً من البلدان التي أصبحت أطراف بعد مؤتمر الأطراف الرابع (15-20 تشرين الثاني/ نوفمبر 2010)، وتم التعديل بمبلغ 13 دولاراً أمريكياً للتقريب.

2 المساهمات الخارجة عن الميزانية والمقدمة من كل من أستراليا (205 480 دولاراً أمريكياً)، وكندا (26 880 دولاراً أمريكياً)، والاتحاد الأوروبي (4 163 205 دولارات أمريكية)، وهولندا (324 461 دولاراً أمريكياً)، وجمهورية كوريا (806 245 دولاراً أمريكياً)، كما هو مبين في الفقرة 37 من هذا التقرير.

3 يبين الجدول حالة سداد المساهمات المقدرة الطوعية حتى 30 حزيران/ يونيو 2012، أي في وقت إعداد هذا التقرير، وبما يتماشى مع جدول المساهمات المقدرة الطوعية الذي اعتمده مؤتمر الأطراف الرابع (في القرار (FCTC/COP4(20)، بما في ذلك مساهمات البلدان التي أصبحت أطرافاً بعد مؤتمر الأطراف الرابع. من بين الأطراف السبعين التي دفعت المساهمات المقدرة الطوعية هناك 20 طرفاً سددوا مدفوعات جزئية.

الجدول 4- توزيع الإنفاق

1-4 التوزيع العام للإنفاق (بالدولار الأمريكي)

1 337 618	تكاليف الموظفين ¹
789 464	تكاليف الأنشطة ²
272 862	تكاليف دعم البرامج
2 399 944	المجموع

2-4 توزيع تكاليف الأنشطة حسب نوع النشاط (بالدولار الأمريكي)

326 982	السفر
188 853	تكاليف الموظفين الإضافية
160 085	تكاليف التشغيل العامة
85 602	الخدمات التعاقدية
3 823	الاتصالات
129	المعدات
23 990	التعاون المالي المباشر
789 464	المجموع

3-4 توزيع تكاليف الأنشطة حسب أبواب ميزانية خطة العمل 2012-2013 (بالدولار الأمريكي)

143 550	الدورة الخامسة لمؤتمر الأطراف	-1
444 046	البروتوكول والمبادئ التوجيهية وصكوك التنفيذ الأخرى ³	-2
6 702	ترتيبات تقديم التقارير بموجب الاتفاقية	-3
103 233	المساعدة المقدمة إلى الأطراف لتنفيذ الاتفاقية	-4
51 026	التنسيق مع المنظمات والهيئات الدولية الأخرى	-5
40 907	التنظيم والإدارة	-6
789 464	المجموع	

1 للشهور الخمسة من كانون الثاني/يناير إلى أيار/مايو 2012.

2 بالإضافة إلى ذلك تمت تغطية تكاليف السفر وخدمات المؤتمر الخاصة بهيئة التفاوض بمساهمة عينية قدمها الاتحاد الأوروبي بمبلغ إجمالي وقدره 655 559 دولاراً أمريكياً.

3 دون احتساب التكاليف اللوجستية للدورة الخامسة لهيئة التفاوض والتي تحملتها الأمانة بعد 30 حزيران/يونيو 2012، وستبين في الجداول التي ستعرض المعلومات حتى 31 تشرين الأول/أكتوبر 2012 وستتاح في مؤتمر الأطراف الخامس.

الملحق 2

الأنشطة والميزانية اللازمة للتحضير لبدء نفاذ بروتوكول القضاء على الاتجار غير المشروع بمنتجات التبغ

نطاق العمل

- 1- انطلاقاً من تجربة اتفاقية المنظمة الإطارية، ومثلما تم التأكيد عليه في دورات هيئة التفاوض ستقدم أمانة الاتفاقية المساعدة التقنية وستنفذ العمل الإقليمي والقُطري المرتكز والخاص بالتوعية قبل بدء نفاذ البروتوكول، وسيتم ذلك من خلال عقد حلقات عملية إقليمية والاتصال بمختلف الأطراف وإرسال بعثة معينة إلى البلدان، بناءً على الطلب.
- 2- وعلاوة على ذلك ستعد الأمانة ورقات تقنية بشأن جوانب معينة من البروتوكول، وكذلك استهلال وتنظيم التعاون مع المنظمات الدولية المعنية التي لديها خبرات تتعلق بالمسائل ذات الصلة بالبروتوكول، وذلك من أجل تزويد الأطراف بما يلزم من المعلومات والمساعدة.
- 3- وطلبت الأطراف أيضاً، أثناء الدورة الخامسة لهيئة التفاوض، أن تعطي الأمانة الاهتمام والأولوية مبكراً لبعض العمل المنبثق عن أحكام محددة من البروتوكول.
- 4- وقُدم، على وجه الخصوص طلب لإجراء دراسة للمتطلبات الأساسية لعناصر مركز الاتصال العالمي لتبادل المعلومات. وتود الأمانة أن تقترح أيضاً الاضطلاع بدراسة تشمل أفضل الممارسات التي تتبعها حالياً الأطراف التي تنفذ حالياً نظاماً فعالة لاقتفاء الأثر وتحديد المنشأ، وهو ما طلبته الأطراف أيضاً، في الفترة السابقة لبدء نفاذ البروتوكول، وذلك كي يتسنى النظر في التقرير من قبل الدورة الأولى لاجتماع الأطراف في البروتوكول، على أن يبدأ ذلك بأسرع وقت ممكن عقب اتخاذ القرار من قبل اجتماع الأطراف.
- 5- وقُدمت أيضاً طلبات لإعداد قائمة مرجعية للتقييم الذاتي يمكن أن تستخدمها الأطراف في تقييم أطرها القانونية واللائحية والخاصة بالسياسة العامة من أجل تحديد ما يلزم عمله لتنفيذ البروتوكول، وتحديد النطاق التفصيلي للمساعدة التقنية وبناء قدرات الأطراف بغية تسهيل اتخاذ القرارات الخاصة بتصريف الشؤون. ويمكن للأمانة أن تتجز القائمة المرجعية والدراسة بحلول موعد انعقاد الدورة الأولى لاجتماع الأطراف.
- 6- وأخيراً قُدم طلب لإعطاء الأولوية للبحوث المتعلقة بالمدخلات الرئيسية والمبيعات المعفاة من الرسوم الجمركية وهما نقطتان واردتان في المادة 6-5 والمادة 13 من مسودة البروتوكول، وتطلب الأمانة التوجيه من مؤتمر الأطراف بخصوص الإطار الزمني لهذا العمل. ويمكن للأمانة، كخطوة أولى في هذا الصدد، أن تضع تقريراً عن متطلبات هذه الدراسة وخطوطها العريضة.

تكاليف الأنشطة

- 7- ستكون الأمانة على اتصال منتظم بالأطراف قبل بدء نفاذ البروتوكول كي تزودها بما يلزم من المعلومات والمساعدة والنصائح. وسيستمر أيضاً الاتصال المنتظم بالمنظمات الدولية المعنية بخصوص المسائل

المندرجة ضمن مجالات خبرتها بغية تلبية احتياجات الأطراف. وسيجري كذلك الاضطلاع بالأنشطة التالية في الفترة 2013-2014 بالتكاليف المقدرة المبينة في الجدول أدناه:

660 000 دولار أمريكي	<u>الحلقات العملية الإقليمية (ست حلقات عملية)</u> ، بما في ذلك تقديم الدعم الخاص بسفر مندوبين اثنين ¹ من البلدان المنخفضة الدخل وبلدان الشريحة الدنيا من الدخل المتوسط، بواقع مندوب من قطاع الصحة ومندوب من قطاع المالية/ الجمارك/ إنفاذ القانون، وفقاً للسياسة الخاصة بدعم السفر التي اعتمدها مؤتمر الأطراف الرابع، إلى جانب سفر موظفي وخبراء الأمانة وما يتصل بالأمر من تكاليف الترجمة الفورية والوثائق واللوجستيات، والتي تبلغ في المتوسط 110 000 دولار أمريكي لكل حلقة عملية مدتها يومان، وذلك في حالة عقدها مباشرة بعد الحلقات العملية الخاصة بتنفيذ اتفاقية المنظمة الإطارية المخطط لعقدها بالفعل في الفترة 2013-2014، ² وذلك مراعاة للمردودية. وللمقارنة فإن الحلقة العملية المنفصلة التي تُعقد بخصوص البروتوكول مع تقديم الدعم إلى مندوبين اثنين من كل طرف مستحق ستبلغ تكلفتها 150 000 دولار أمريكي.	(أ)
150 000 دولار أمريكي	<u>البعثات القطرية (عند الطلب: 15 بلداً تقريباً)</u> ، بما يشمل، في المتوسط، خبيرين لكل بعثة قطرية من أجل تقديم المساعدة التقنية إلى مختلف البلدان.	(ب)
100 000 دولار أمريكي	<u>الورقات التي يعدها الخبراء</u> قد تصل إلى 5 ورقات بشأن مختلف أحكام البروتوكول، وذلك لاستخدامها على الصعيد العالمي، وسيتم إعدادها وتعميمها باللغات الرسمية الست لمؤتمر الأطراف. ³	(ج)
65 000 دولار أمريكي	<u>إرساء التنسيق مع المنظمات الدولية ذات الخبرة في المسائل ذات الصلة بالبروتوكول.</u> ستُعقد اجتماعات، ومراجعات مشتركة، مع المنظمات المعنية، وسترسل الدعوات لحضور الاجتماعات الإقليمية بغية ضمان إرساء أساليب ومجالات التعاون وتقديم المساعدة الفورية إلى الأطراف في المجالات المعنية.	(د)
75 000 دولار أمريكي	<u>دراسة المتطلبات الأساسية لنظام اقتفاء الأثر وتحديد المنشأ ومركز الاتصال العالمي لتبادل المعلومات، بما في ذلك أفضل الممارسات المتاحة لدى الأطراف (سيضع الدراسة خبراء الأمانة ولكن ستلزم أموال لإرسال البعثات التي تشمل خبيرين لكل من الأطراف المختارة (50 000 دولار أمريكي) وللتعاقد على الخبرات العالية التخصص في بعض المجالات (25 000 دولار أمريكي)⁴.</u>	(هـ)
دون أية تكاليف إضافية	<u>إعداد قائمة مرجعية كي تستخدمها الأطراف في تقييم أطرها القانونية واللائحية وأطرها الخاصة بالسياسة العامة، بالنظر إلى متطلبات البروتوكول وتحديد نطاق احتياجات الأطراف من المساعدة التقنية وبناء القدرات، دون أية تكاليف إضافية.</u>	(و)

1 يحصل مندوب واحد من كل بلد مستحق على الدعم الخاص بالسفر للمشاركة في الحلقة العملية المعنية بالبروتوكول وفقاً للسياسة الخاصة بالسفر التي اعتمدها مؤتمر الأطراف الرابع، بالإضافة إلى مندوب واحد من كل بلد من أقل البلدان نمواً ممن يشاركون بالفعل في الحلقات العملية المعنية بتنفيذ اتفاقية المنظمة الإطارية، يحصل على بدل معيشة إضافي لمدة 3 أيام لتمديد إقامته من أجل المشاركة في الحلقة العملية المعنية بالبروتوكول.

2 في إطار المنحة المقدمة من الاتحاد الأوروبي.

3 سوف يعدها خبراء الأمانة مع الخبرات العالية التخصص التي يتم التعاقد معها في بعض الحالات، عند اللزوم.

4 مبلغ استرشادي حُدّد بناءً على مشورة الخبراء.

8- ومن ثم فإن إجمالي تكلفة المساعدة التقنية التي ستقدم في الفترة السابقة مباشرة لبدء نفاذ البروتوكول ستبلغ 1 050 000 دولار أمريكي. وهذا المبلغ أقل من المبلغ السابق المقدر في الوثيقة FCTC/COP/4/INF.DOC./1 وهو 1 200 000 دولار أمريكي، كما أنه يشمل كل الأنشطة الإضافية المترتبة على اختتام المفاوضات الخاصة بمسودة البروتوكول في الدورة الخامسة لهيئة التفاوض، والتي لم توضع في الحسبان في تلك الوثيقة. ويتمشى ذلك مع الجهود العامة المبذولة من أجل خفض التكاليف في ظل الوضع المالي الراهن وتطلعات الأطراف إلى تعزيز المردودية. وتحقق خفض التكاليف، وخصوصاً من خلال تقليل عدد البعثات القطرية المتوقعة من 25 إلى 15 بعثة (يمكن تقديم المساعدة الفردية إلى بعض الأطراف عن طريق البريد الإلكتروني أو سائر وسائل الاتصال عن بعد)، والحد من العدد المقدر والحجم المتوقع للورقات التي يعدها الخبراء (وهو ما يمكن إنجازه من خلال دمج المواضيع)، وتطبيق السياسة الجديدة الخاصة بالسفر التي اعتمدها مؤتمر الأطراف في دورته الرابعة، والحد من الاستعانة بالخبراء الخارجيين إذا كان يمكن أداء عملهم من قبل موظفي الأمانة. وقد أسفرت هذه التدابير عن وفورات صافية، كما هو مبين أعلاه، كما أتاحت استيعاب الأنشطة الجديدة، وذلك على الرغم من ارتفاع تكاليف بعض العناصر، مثل تذاكر الطائرات والترجمة والترجمة الفورية.

9- وهناك تدبير آخر ينبغي النظر فيه من أجل المردودية، ألا وهو تحري مدى جدوى عقد الحلقات العملية الإقليمية عن بعد بواسطة تكنولوجيا المعلومات. ومع ذلك فقد توجد قيود فيما يتعلق بالتواصل بين المشاركين والترجمة الفورية مقارنة بالاجتماعات التي تُعقد وجهاً لوجه. ونظراً لأنه لم يسبق أن عُقدت اجتماعات إلكترونية بهذا الحجم في إطار العمل المتعلق بالاتفاقية ستواصل الأمانة استعراض التكنولوجيا المتاحة وفوائدها وقيودها المحتملة حيثما كان يوصى بعقد اجتماعات من هذا القبيل في المستقبل.

تكاليف الموظفين

10- على الرغم من أن أمانة الاتفاقية ستستخدم القدرات الموجودة فإنها ستحتاج إلى بعض القدرات الإضافية من أجل إنجاز المهام ذات الصلة بالبروتوكول. وسيلزم موظفون إضافيون لتغطية مسائل تخص البروتوكول تحديداً ولا تغطيها الأمانة الآن، كالمسائل المتعلقة بالجمارك ومراقبة سلسلة التوريد، والقانون الجنائي وإنفاذ القانون، ومسائل تكنولوجيا المعلومات ذات الصلة بمركز الاتصال العالمي لتبادل المعلومات.

11- وسيلزم ثلاثة موظفين من الفئة المهنية (الفنية) لتغطية المجالات المذكورة أعلاه قبل بدء نفاذ البروتوكول، على أن يدعمهم مساعدان إداريان (أحدهما لدعم الفريق التقني والآخر لدعم العمل الإضافي المتعلق بوظائف الأجهزة الرئاسية والاتصال بالأطراف). وسيكون بإمكان موظف واحد من الفئة المهنية (الفنية) لكل مجال من مجالات الخبرة أن يغطي الأعمال التقنية الأساسية، ويستعرض الاحتياجات ويقدم النصح والمساعدة إلى الأطراف عندما تطلب ذلك، ويضمن إقامة وصون الروابط مع المنظمات المعنية، مثل مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة ومنظمة الجمارك العالمية وهما منظمتان ستبرم الأمانة معهما ترتيبات تعاون للتوسع في المساعدة التقنية والمساعدة الخاصة ببناء القدرات. وسيتولى هؤلاء الموظفون أيضاً المسؤولية عن الدراسات والتقارير التي سيتم إعدادها قبل الدورة الأولى لاجتماع الأطراف، على النحو المبين في الفقرتين 4 و5، وعن أية مهام إضافية قد يحددها مؤتمر الأطراف للفترة السابقة لبدء نفاذ البروتوكول.

12- وسيناقش اجتماع الأطراف مسألة قدرات الموظفين التي ستلزم بعد بدء نفاذ البروتوكول وسيقرها. لذا فمن المقترح توظيف فريق البدء المذكور أعلاه، والذي سيضم ثلاثة موظفين مهنيين ومساعدين إداريين اثنين، لمدة سنتين، مع مراعاة أن عملية التوظيف ستستغرق من خمسة إلى ستة شهور بعد الدورة الخامسة لمؤتمر الأطراف، وأنه ستلزم مدة مماثلة بعد الدورة الأولى لاجتماع الأطراف (الذي ربما ينعقد في نهاية عام 2014) من

أجل وضع الميزانية وخطة التوظيف اللتين سيعتمدهما اجتماع الأطراف موضع التنفيذ. ويعني ذلك ثمانية شهور، أو ثلث مدة العقود في عام 2013، و16 شهراً، أو ثلثي مدة العقود في عام 2014 وأوائل عام 2015.

13- وتكاليف الموظفين الإضافية لفترة السننتين الأولى المبينة أعلاه، حسب التكاليف النموذجية لموظفي منظمة الصحة العالمية في عام 2012 ستبلغ 12 496 000 دولار أمريكي. ومن المقترح تخصيص ثلث هذا المبلغ، أي 832 000 دولار أمريكي، لعام 2013، على أن يدرج المبلغ المتبقي وقدره 1 664 000 دولار أمريكي في الميزانية المقترحة للثلاثية التالية (انظر الوثيقة FCTC/COP/5/23).

14- وسيطبق أيضاً التوزيع على نحو مماثل بين عامي 2013 و2014 على تكاليف الأنشطة المبينة في الفرع السابق.

التكاليف الإجمالية المقترحة للعمل الذي سيتم قبل بدء نفاذ البروتوكول²

المجموع	2014	2013	
1 050 000	700 000	350 000	تكاليف الأنشطة
2 496 000	3 166 400	832 000	تكاليف الموظفين
3 546 000	2 364 000	1 182 000	مجموع التكاليف المباشرة
461 000	307 000	154 000	تكاليف دعم البرامج ⁴
4 007 000	2 671 000	1 336 000	المجموع الكلي

= = =

1 موظفان من الفئة المهنية (الفنية) برتبة م 5، وموظف واحد برتبة م 4، ومساعدان إداريان برتبة خ ع 5 (خدمات عامة).

2 دون احتساب تكلفة عقد الاجتماع الأول للأطراف، والتي تدرج حصراً في الفترة 2014-2015، ومن ثم فهي معروضة في خطة عمل وميزانية تلك الثلاثية (انظر الوثيقة FCTC/COP/5/23).

3 تدرج نسبة صغيرة من تكاليف الموظفين في الفترة من كانون الثاني/يناير إلى نيسان/أبريل 2015، كما هو موضح في الفقرة 11.

4 نسبة 13٪ تدفع للمنظمة.